

مديرية التضامن الاجتماعى بالشرقية

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ٣٩٣٤ لسنة ٢٠٢٥

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالشرقية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩
ولانحته التنفيذية ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات بتاريخ ٢٧/١١/٢٥/٢٠ بشأن إجراءات قيد جمعية
مسك الياسمين للتنمية ؛

قرر:

مادة أولى - قيد لائحة النظام الأساسى لجمعية مسك الياسمين للتنمية بموجب
القرار رقم (٣٩٣٤) بتاريخ ٢٧/١١/٢٥/٢٠ بالرقم الموحد () .

مادة ثانية - تلتزم الإدارة المختصة بقيد ملخص النظام الأساسى بالسجل
الخاص وينشر بالوقائع المصرية على نفقة الجمعية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ
هذا القرار كل فيما يخصه .

وكيل الوزارة

أ/ أحمد حمدى

ملخص القيد

عنوان المقر : خلف مركز الشرطة - أبو حماد - الشرقية .

للعمل فى ميدان :

١ - رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .

٢ - أصحاب المعاشات .

- ٣ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٤ - الدفاع الاجتماعى .
 - ٥ - المساعدات الاجتماعية .
 - ٦ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٧ - رعاية الأمومة والطفولة .
 - ٨ - الخدمات التعليمية .
 - ٩ - التنظيم والإدارة .
 - ١٠ - التنمية الاقتصادية .
 - ١١ - الخدمات الصحية .
 - ١٢ - رعاية المسجونين وأسرهم .
 - ١٣ - رعاية الشيخوخة .
 - ١٤ - رعاية الأسرة .
 - ١٥ - تنظيم الأسرة .
- النطاق الجغرافى : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بمجلس إدارة مكون من (٥) أعضاء .
- السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠ من كل عام .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها طبقاً لأحكام المادة (٤٨) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ والمادة (٩) من لائحة النظام الأساسى ، ولا يتم تنفيذ أى نشاط إلا بعد موافقة الجهات المختصة .